

بصدق قضية على تقدير قضية أصح أو الحكم فيها بالناج باب المقصود
وهو يشي حكم فيما بصدق قضية على تقدير قضية أصح وهي قضية
وهو يشي حكم بينهما بالناج وهي مفصلة فالشبهة اما مفصلة
واما مفصلة
فالمفصلة اما موجبة او سالبة اثبت المثال للمثال بطريق المنطق
او بطريق اشتداد قانينة المثال للمثال بطريق المنطق فإ
وقال المثال في القاعدة الكلية والبلوغ الدعواه تقريره
ممكنة كقولنا ان هذا انسان وهو حيوان مفصلة موجبة لان
قولنا ان هذا انسان فهو حيوان الحكم فيما بصدق الحيوانية على تقدير
صدق الانسانية وهو يشي ان الحكم فيما بصدق الحيوانية على تقدير
صدق الانسانية وهو مفصلة موجبة كقولنا ان هذا انسان فإ
وهو حيوان مفصلة موجبة قانينة المثال للمثال بطريق الاشتداد
فانما القاعدة الكلية في المثال بل لعل دعواه تقريره
ممكنة هو ان الحكم فيما بصدق قضية على تقدير صدق قضية اصح قضية
موجبة لان قولنا ان الحكم فيما بصدق قضية اصح كقولنا

كقولنا ان هذا انسان فهو حيوان وقولنا ان هذا
انسان او فهو مفصلة موجبة كقولنا ان الحكم فيما بصدق
قضية على تقدير قضية مفصلة موجبة او
فالسالبة المفصلة فالمعينة المفصلة في اثبت المثال للمثال بطريق
المنطق هكذا كقولنا ليس ان هذا انسان فهو حيوان ونظيره
مفصلة سالبة لان قولنا ليس ان هذا انسان او ان الحكم فيما
بب صدق الحيوانية على تقدير صدق الانسان وهو يشي ان الحكم
فيما بصدق الحيوانية على تقدير صدق الانسان وهو مفصلة
سالبة كقولنا ليس ان هذا انسان فهو حيوان مفصلة
سالبة قانينة المثال للمثال بطريق الاشتداد تقريره
ممكنة كقولنا ان الحكم فيما بصدق قضية على تقدير صدق
اصح قضية سالبة لان قولنا ان الحكم فيما بصدق قضية
كقولنا ليس ان هذا انسان فهو حيوان كقولنا ليس ان
انسان او مفصلة سالبة كقولنا ان الحكم فيما بصدق قضية
صدق قضية على تقدير صدق قضية اصح قضية سالبة